7012 - حكم إسبال الإزار والبنطال وغيرهما - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

السائل يقول سماحة الشيخ كيف يوفق الرجل بين الاحاديث الواردة في اسبال الازار؟ فهل فعلا لا تقبل صلاته وهو يقول وهل ما يلي الكعبين في النار؟ ام ان ذلك في سبيل النهي على الفعل خيلاء؟ وما حكم الاسبال بالنسبة للبنطال - 00:00:00

اذا لم يكن خيلاء اي اسبال الرجل لبنطاله الى ما بعد الكعبين ولا يقصد الخيلاء جزاكم الله خيرا الواجب عدم الاسدادة ولو ما قصد خجلان الواجب على المؤمن رفع ثيابه - 00:00:23

والا تنزل عن كعبين هذا الرجل اما المرأة فلا بأس لقول النبي صلى الله عليه وسلم ما اسفل من الكعبين من الازار فهو في النار قوله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر الى يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب المسلم اشارة - 00:00:42

والمنان فيما اعطى والمنفق سلعته ولم يشترط الخيلاء لكن اذا كان مع الخيلاء يكون اشد اثما فالواجب الحذر من الاسبال مطلقا ولو من الدنيا قصر فيها لانه وسيلة للخيلاء ولانه امر يتعلق بقلوب لا يعلمه الا الله جل وعلا - 00:00:58

ولانه فساد يفظي الى تنجيس الثياب وتوسيخ الثياب ويفضي الى التكبر الله المستعان الله المستعان - 00:01:19